

تاج العروس من جواهر القاموس

الهُلَابُ بِالضَّمِّ : الشَّعَرُ كُلُّهُ أَوْ مَا غُلِطَ مِنْهُ أَيْ : من الشَّعَرِ مطلقاً ومثله قال الجوهري . وَجَزَمَ السَّهَيْلِيُّ فِي الرَّوْضِ بِأَنَّه الْخَشْنُ من الشَّعَرِ وَزَادَ الْأَزْهَرِيُّ : كَشَعَرَ ذَنْبَ الذَّاقَةِ أَوْ شَعَرَ الذَّانِبِ وَحْدَهُ أَوْ شَعَرَ الْخَنْزِيرِ الَّذِي يُخَرِّزُ بِهِ وَاحِدَتَهُ هُلَابَةٌ . وَبِالتَّحْرِيكِ : كَثْرَةُ الشَّعَرِ وَهُوَ أَهْلَابٌ . وَالْأَهْلَابُ : الْفَرَسُ الْكَثِيرُ الْهَلَابِ . وَرَجُلٌ أَهْلَابٌ : غَلِيظُ الشَّعَرِ . وَفِي التَّهْذِيبِ : رَجُلٌ أَهْلَابٌ : إِذَا كَانَ شَعَرُ أَخْدَعِيهِ وَجَسَدُهُ غِلَظًا . وَالْأَهْلَابُ الْكَثِيرُ شَعَرَ الرَّأْسِ وَالْجَسَدِ .

وَالْهَلَابُ أَيْضًا : الشَّعَرُ النَّابِتُ عَلَى أَجْفَانِ الْعَيْنِ . وَالْهَلَابُ : الشَّعَرُ تَنْتِفِهُ من الذَّانِبِ وَاحِدَتُهُ هُلَابَةٌ . وَالْهَلَابُ : الْأَذْنَابُ وَالْأَعْرَافُ الْمُنْتَوِفَةُ . وَهَلَابِيهِ أَيْ : الْفَرَسَ هَلَابًا : نَتَفَ هُلَابِيهِ كَهَلَابِيهِ تَهْلِيْبًا فَتَهْلَابُ وَانْهَلَابُ فَهُوَ مَهْلُوبٌ وَمُهَلَّابٌ . وَفَرَسٌ مَهْلُوبٌ : مَجْزُورُ الْهَلَابِ كَمَا فِي الْأَسَاسِ . وَفِي اللَّسَانِ : أَيْ مُسْتَأْصَلُ شَعَرَ الذَّانِبِ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : " لَا تَهْلُبُوا أَذْنَابَ الْخَيْلِ " أَيْ : لَا تَسْتَأْصِلُوهَا بِالْجَزْرِ وَالْقَطْعِ .

هَلَابَتِ السَّمَاءُ الْقَوَمَ : إِذَا بَلَغَتْهُمْ بِالْزَّادِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ أَوْ مَطَرَتْهُمْ مَطَرًا مُتَتَابِعًا وَبِهِمَا فُسِّرَ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ خَالِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " مَا مِنْ عَمَلِي شَيْءٌ أَرْجَى عِنْدِي مِنْ عَمَلِي شَيْءٌ " مَا مِنْ عَمَلِي شَيْءٌ أَرْجَى عِنْدِي بَعْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ لَيْلَةٍ بَتَّهَا وَأَنَا مُتَتَرِّسٌ بِتُرْسِي وَالسَّمَاءُ تَهْلُبُنِي " أَيْ : تَبْلُغُنِي وَتُمْطِرُنِي . وَقَدْ هَلَابَتْنَا السَّمَاءُ : إِذَا أَمْطَرَتْ بَجَوْدٍ . وَفِي التَّهْذِيبِ : يُقَالُ : أَهْلَابَتْنَا السَّمَاءُ إِذَا بَلَغَتْهُمْ بِشَيْءٍ مِنْ نَدَى أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ . وَالْهَلَابُ : تَتَابَعُ الْقَطَرِ قَالَ رُوْبَةُ .

وَالْمُذَرِّيَاتُ بِالذَّوَارِي حَصْبًا ... بِهَا جُلَالٌ وَدُقَاقٌ هَلَابًا وَهُوَ التَّتَابُعُ وَالْمَرَرُ وَمِنْهُ يُقَالُ هَلَابَ الْفَرَسُ إِذَا تَابَعَ الْجَرِيَّ كَأَهْلَابَ فِيهِمَا . وَيُقَالُ : أَهْلَابَ فِي عَدْوِهِ إِهْلَابًا وَأَلْهَبَ إِلْهَابًا وَعَدْوُهُ ذُو أَهَالِيْبٍ . وَالْهَلُوبُ : الْمُتَقَرِّبَةُ مِنْ زَوْجِهَا وَالْمُحِبَّةُ لَهُ الْمُقْصِيَّةُ غَيْرَهُ الْمُتَبَاعِدَةُ عَنْهُ . الْهَلُوبُ أَيْضًا الْمُتَجَنِّبَةُ مِنْهُ أَيْ : مِنْ زَوْجِهَا وَالْمُتَقَرِّبَةُ مِنْ خِلَافِهَا وَالْمُقْصِيَّةُ زَوْجِهَا ضِدٌّ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : "

رَحِمَ الْهُلُوبَ " بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ " وَلَعَنَ الْهُلُوبَ " بِالْمَعْنَى الثَّانِي
 وذلك من هَلَايَتِهِ بِرِلْسَانِي : إِذَا زِلَّتْ مِنْهُ زَيْلًا شَدِيدًا ؛ لِأَنَّ الْمَرُوءَةَ
 تَنَالُ إِمًّا مِنْ زَوْجِهَا وَإِمًّا مِنْ خَدْنِهَا . فَتَرْحَمَ عَلَى الْأُولَى وَلَعَنَ الثَّانِيَةَ .
 وعن ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْهُلُوبُ الصِّفَةُ الْمَحْمُودَةُ أُخِذَتْ مِنَ الْيَوْمِ الْهَلَابِ :
 إِذَا كَانَ مَطَرُهُ سَهْلًا لَيْسَ دَائِمًا غَيْرَ مُؤَدٍّ . وَالصِّفَةُ الْمَذْمُومَةُ أُخِذَتْ
 مِنَ الْيَوْمِ الْهَلَابِ : إِذَا كَانَ مَطَرُهُ ذَا رَعْدٍ وَبَرْقٍ وَأَهْوَالٍ وَهَدْمٍ لِلْمَنَارِلِ .
 وَأُهْلُوبُ كَأُسْلُوبُ : فَرسٌ دَهْرٍ بِالضَّمِّ بَنَ عَمْرٍو أَوْ فَرسٌ رَبِيعَةَ بَنِ
 عَمْرٍو وَفِي التَّكْمِلَةِ فَرسٌ دَهْرٍ بَنِ رَبِيعَةَ الْكِلَابِيِّ . وَفِي الْمُحْكَمِ : لَهُ
 أُهْلُوبٌ أَيُّ : الْتِهَابٌ فِي الْعَدْوِ وَغَيْرِهِ مَقْلُوبٌ عَنْ أُلْهُوبٍ أَوْ لُغَةٍ فِيهِ .
 قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : الْهَلَابُ كَشَدَادٍ : الرِّيحُ الْبَارِدَةُ مَعَ مَطَرٍ وَهُوَ أَحَدُ مَا
 جَاءَ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى فَعَالٍ كَالْحَبَابِ وَالْقَذَافِ قَالَ أَبُو زُبَيْدٍ :
 هَيْفَاءُ مُقْبِلَةٌ عَجَزَاءُ مُدْبِرَةٌ ... مَحْطُوطَةٌ جُدِلَتْ شَذْبَاءُ
 أَزْيَابًا .
 تَرْنُو بَعِيدِي غَزَالٍ تَحْتَ سِدْرَتِهِ ... أَحَسَّ يَوْمًا مِنَ الْمَشْتَاةِ
 هَلَابًا